

## وزارة الداخلية - قطاع مصلحة الأمن العام

الإدارة العامة للرخص

قرار وزاري رقم ٥٦٤ لسنة ٢٠١٧

رئيس قطاع مصلحة الأمن العام

بعد الاطلاع على القانون رقم ٣٩٤ لسنة ١٩٥٤ في شأن الأسلحة وذخائرها وتعديلاته؛  
وعلى القرار الوزاري الصادر في ١٩٥٥/٩/١٣ الخاص بتحديد الميادين والشوارع  
والطرق المصحح وغير المصحح بالترخيص بفتح محال بها للاحتجار في الأسلحة وذخائرها؛  
وعلى القرار الوزاري رقم ٧١٧١ لسنة ١٩٩٣ بتفويض السيد اللواء مساعد الوزير  
مدير مصلحة الأمن العام في سلطة تحديد تلك الشوارع سالفة الذكر؛

قررت:

- مادة ١ - يعدل الجدول الملحق بالقرار الوزاري الصادر في ١٣ سبتمبر سنة ١٩٥٥  
بالنسبة للجزء الخاص بمحافظة الدقهلية ، بإضافة شارع محمد زيدان - العزبة الحمراء -  
دائرة مركز بلقاس - إلى الشوارع المصحح فيها بفتح محال للاحتجار في الأسلحة وذخائرها .  
مادة ٢ - ينشر هذا القرار بالوقائع المصرية ، ويعمل به من تاريخ نشره .

تحريراً في ٢٠١٧/٣/٢٢

مساعد الوزير

قطاع مصلحة الأمن العام

لواء / جمال عبد الباري

---

طبعت بالهيئة العامة لشئون المطبع الأميرية

رئيس مجلس الإدارة

مهندس / عماد فوزي فرج محمد

رقم الإيداع بدار الكتب ٢٦٨ لسنة ٢٠١٧

---

١٣٠٨ - ٢٠١٦ / ٢٦ - ٢٠١٧/٣/٢٢